

تاج العروس من جواهر القاموس

ورَجُلٌ مُطَفَّرٌ : صاحبٌ دَوْلَةٍ في الحربِ . وفُلَانٌ مُطَفَّرٌ : لا يَوْوُبُ
إِلَّا بِالطَّفَرِ فَنُفِّلَ نَعْتُهُ للكثرة والمبالغة . وإن قيل " طَفَّرَ اِبْنُ فُلَانٍ " أَيْ جَعَلَهُ مُطَفَّرًا جازٍ وحَسُنَ أَيْضًا . وتقول : طَفَّرَهُ اِبْنُ عَلَيْهِ أَيْ غَلَّبَهُ
عليه وكذلك إِذَا سُئِلَ : أَيُّهُمَا أَطَفَّرُ ؟ فَأَخْبِرُ عَنْ وَاحِدٍ غَلَبَ الْآخَرَ وقد
طَفَّرَهُ . وتقول العَرَبُ : طَفَّرْتُ عَلَيْهِ في مَعْنَى طَفَّرْتُ بِهِ . وطَفَّرَ رَهْ
تَطْفِيرًا : دَعَا لَهُ بِهِ أَيْ بِالطَّفَرِ . وطَفَّرْتُ بِهِ فَإِنَّا طَافِرٌ وهو مَطْفُورٌ
به . ويقال : أَطَفَّرَنِي اِبْنُ بِهِ . من المَجَّاز : طَقَّرَ العَرُفَجُ والأَرطَى :
خَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ الأَطْفَارُ . وذلك حين يُخَوِّصُ . وطَفَّرَ البَقْلُ : خَرَجَ
كَأَنَّهُ أَطْفَارُ الطائر . وطَفَّرَ النَّصِيَّ والوَشِيحُ والبرْدِيَّ
والثُّمَامُ والصِّلَابِيَّ والعَرَزُ والهِدَبُ إِذَا خَرَجَ لَهُ عُنُقُورٌ أَصْفَرُ
كالطُّفْرِ وهي خُوصَةٌ تَنْدُرُ مِنْهَا نَوْرٌ أَغْبَرُ . وقال الكِسَائِيُّ : إِذَا
طَلَعَ النَّبْتُ قِيلَ : قد طَفَّرَ تَطْفِيرًا قال أَبُو منصور : هو مأخوذٌ من
الأَطْفَارِ . طَفَّرَتِ الأَرْضُ تَطْفِيرًا : أَخْرَجَتْ مِنَ النَّبَاتِ مَا يُمكنُ
احْتِفَارُهُ بالأَصابعِ وفي اللسان : بطُّفِرَ وهو الأشْبَهُ . طَفَّرَ الجِلْدُ
تَطْفِيرًا : دَلَّكَهُ لَتَمْلَأَ أَطْفَارُهُ . وأَطْفَارُ الجِلْدِ : ما تَكَسَّرَ مِنْهُ
فصارت له غُصُونٌ . طَفَّرَ تَطْفِيرًا : غَمَزَ الطُّفْرَ في التَّفْصِيحِ
وَنَحْوِهَا كَالْقِثَاءِ والبِطِّيخِ وكلُّ ما غَرَزَتْ فِيهِ طُفْرٌ فَشَدَّخَتْهُ أَوْ
أَثَرَتْ فِيهِ فَقَدَ طَفَّرَتْهُ وقد تَقَدَّسَ قَرِيبًا . طَفَّارٌ كَقَطَامٍ : د باليَمَنِ
يقال : مَنْ دَخَلَ طَفَّارَ حَمَّارٍ وكذا في الصَّحاحِ أَيْ تَعَلَّمَ الحِمِّيَّيَّةَ
وقد تَقَدَّسَ ذَكَرُ ابْنِ دُرَيْدٍ فِيهِ الصَّرْفُ نقله الصَّغَانِيُّ وقال غيره : وقد جاءت
مَرْفُوعَةً أُجْرِيَّتْ مُجْرَى رَبَّابٍ إِذَا سَمَّيْتَ بِهَا وهذا قد أَغْفَلَهُ المصنِّفُ هنا
وَذَكَرَهُ فِي أَطْفَارِ الطَّيْرِ وتقدَّسَتْ الإِشَارَةُ إِلَيْهِ . قال الصَّغَانِيُّ : وفي اليَمَنِ
أَرْبَعَةٌ مَوَاضِعٌ يُسَمَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا بِطَفَّارٍ : مَدِينَتَانِ وَحِمْنَانِ أَمَّا
المَدِينَتَانِ فَطَفَّارُ الحَقْلِ : قُرْبُ صَنْعَاءَ على مَرَحَلَتَيْنِ مِنْهَا
يَمَانِيَّهَا وَكَانَ يَنْزِلُهَا التَّيَّابِغَةُ وقيل : هي صَنْعَاءُ قَالَهُ ياقُوتُ
إِلَيْهِ يُنْسَبُ الْجَزْعُ الطَّفَّارِيُّ وقال ابنُ السَّكَّيْتِ : الْجَزْعُ الطَّفَّارِيُّ :
مَنْسُوبٌ إِلَى طَفَّارِ أَسَدٍ : مَدِينَةٍ بِالْيَمَنِ . وآخرُ بِهَا قُرْبُ مِرْبَاطِ

بِأَقْصَى الْيَمَنِ وَيُعْرَفُ بِطَفَارِ السَّاحِلِ وَإِلَيْهِ يُنْسَبُ الْقُسْطُ . وَهُوَ الْعُودُ
الَّذِي يُتَّخَذُ بِهِ لَأَنَّهُ يُجْلَبُ إِلَيْهِ مِنَ الْهِنْدِ وَمِنْهُ إِلَى الْيَمَنِ كَنَسْبَةِ
الرِّمَاحِ إِلَى الْخَطِّ فَإِنَّهُ لَا يَنْدُبُ بِهِ . قُلْتُ : وَإِيَّاهُ عَنَيْ يَاقُوتَ فَإِنَّهُ قَالَ :
طَفَارُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْكَسْرِ : مَدِينَةٌ بِأَقْصَى الْيَمَنِ عَلَى سَاحِلِ بَحْرِ
الْهِنْدِ قَرِيبَةٌ مِنَ الشَّحْرِ . أَمَّا الْحِصْنَانِ فَأَحَدُهُمَا حِصْنُ يَمَانِيٍّ
صَنَعَاءَ عَلَى مَرُوحَاتَيْنِ مِنْهَا فِي بِلَادِ بَنِي مُرَادٍ وَيُسَمَّى طَفَارُ
الْوَادِيَيْنِ . قُلْتُ : وَيُسَمَّى أَيْضًا طَفَارُ زَيْدٍ . وَآخَرُ شَامِيٍّ هَا عَلَى
مَرَحَلَتَيْنِ مِنْهَا أَيْضًا فِي بِلَادِ هَمْدَانَ وَيُسَمَّى طَفَارُ الظَّاهِرِ . قُلْتُ :
وإِلَى أَحَدِ هَؤُلَاءِ نُسَبُ الْخَطِيبُ أَبُو جَعْفَرٍ حَمْدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ فَارَسٍ
الْقَحْطَانِيَّ وَابْنُ الْخَطِيبِ عُمَرُ وَحَفِيدُهُ الْمُقَرِّي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ . وَبَنُو
طَفَرٍ مُحَرَّرُكَةٌ بِطَنَانٍ : بَطْنٌ فِي الْأَنْصَارِ وَهُمْ بَنُو كَعْبِ بْنِ الْخَزَرَجِ
بَنِ عَمْرِو النَّبَيْتِ ابْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ وَبَطْنٌ فِي بَنِي سُلَيْمٍ وَهُمْ بَنُو
طَفَرِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ بُهْثَةَ بْنِ سُلَيْمٍ . الْأَنْصَارُ يَقُولُونَ : هُوَ طَفَرُ الَّذِي
فِي الْأَنْصَارِ كَذَا لابن الكلبي والصَّوَابُ مَا قَالَهُ الْمَصْنُفُ . وَاطَّفَرُ الرَّجُلُ
كَافُتَعْلَ وَكَذَلِكَ اطَّفَرُ بِالطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ : أَعْلَقَ طُفْرَهُ وَأَنْشَبَ فَهُوَ مَجَّازٌ .
اطَّفَرُ الصَّقَرُ الطَّائِرُ : أَخَذَهُ بِبِرَاثْنِهِ قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ بَازِيًا :